

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
الإدارة العامة للشئون الإدارية

(ملف رقم : ١٠٠ / ١ / ٦٣١)

كتاب دورى رقم (١) لسنة ٢٠٠٣

بمناسبه صدور القرار الجمهورى رقم ١٢ لسنة ٢٠٠١ المتضمن فى مادته الاولى إنشاء
قطاع للتعاون الدولى بوزارة الخارجيه .

وايماء الى الكتاب الدورى ١٤ لسنة ١٩٨٨ م ورقم ٦٨ لسنة ١٩٩٦ م .
تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ١ / ١ / ٢٠٠٣ م ما يلى :-

أولاً :- إلغاء الوحدة الحسابيه لوزارة التعاون الدولى

ثانياً :- إنشاء الوحدة الحسابيه لقطاع التعاون الدولى بوزارة الخارجيه
رقم الكسودى
١١٣٠٣٠١٠٢

ثالثاً :- نقل الأرصدة الخاصة بالوحدة الحسابيه لوزارة التعاون الدولى الملغاة الى الوحدة
الحسابيه لقطاع التعاون الدولى بوزارة الخارجيه .

توقيع : ١٠٠ / ١ / ٢٠٠٣ م

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب / نصر الدين محمد نصر

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

الإدارة العامة للشئون الإدارية

(ملف رقم : ٦٨٣ / ١ / ٢٧)

كتاب دورى رقم " ٢ " لسنة ٢٠٠٣م

تعلمن وزارة المالية انه تقريبا من ٢٠٠٣/٧/١م مايلس :-

الرقم الكودى

٤٠٨٠٣٠٦

أولا : انشاء وحدة حسابيه بأسم :-

منطقه هيئه الاوقاف المصريه بالجيزه بهيئه الاوقاف المصريه

" موازنه هيئات اقتصاديه "

ثانيا : تزول للوحده الحسابيه المنشأة الارصده الخاصه بها نقلا من الجهه

التي كانت تقوم بالاشراف عليها .

تحريرا فى : ٢٠٠٣/١/١٥م

رئيسه
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب / نصرالدين محمد نصر

بجى



جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديرية المالية
مكتب رئيس القطاع
ملف رقم: ٧٢٤ - ١٦/١/٣

كتاب دورى رقم { ٣ } لسنة ٢٠٠٣

إلحاقاً للكتب الدورية الصادرة من هذه الوزارة وأخرها الكتاب الدورى رقم ٦١ لسنة ٢٠٠٢ بشأن تحصيل مقابل التأخير عن المبالغ المحصلة وباقى السلف الموقفة التى يتأخر توريدها فى المواعيد المقررة ويأخذ تقدير ذلك المقابل أن يكون معادل لسعر الإقراض والخصم المعلن بمعرفة البنك المركزى (مادة ١٧ من القانون رقم ١٢٧ لسنة ٨١ بشأن المحاسبة الحكومية والمادة ٢٩ من اللائحة التنفيذية) ويستحق هذا المقابل عن المدة من التاريخ المحدد للتوريد الى يوم التوريد الفعلى .

وبناء على كتاب البنك المركزى المصرى رقم ٤/١٧/٥٦٧ والمتضمن الإشارة الى الكتاب بتاريخ ٢٠٠٢/١١/١١ والذى يشير الى أن سعر الإقراض والخصم أصبح ١٠% سنوياً اعتباراً من ٢٠٠٢/١١/١١ .

وعلى السادة المسؤولين الماليين بوحدة الجهاز الإدارى للدولة والمديرين
بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات ومندوبى عموم الحسابات ،
الحسابات ووكلانهم بالهيئات العامة والأجهزة المركزية والمستقلة مراعاة تنفيذ ما تقدم وكذا
أى تغيير فى سعر الإقراض والخصم سيصدره البنك المركزى المصرى مستقبلاً .

رئيس
قطاع الحسابات والمديرية المالية

(محاسب / منى أبو الغار)

مستلم

٢٠٠٣/١/١
أسامة مرسى

وزارة المالية
قطاع الحسابات والديريات المالية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
الإدارة العامة للشئون الإدارية
(ملف رقم : ٨١٠ / ١ / ١)

كتاب دوري رقم ١ لسنة ٢٠٠٣م

الحاقا لكتاب الدوري رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠١م المتضمن إنشاء الوحدة الحسابية لكلية السياحة والفنادق بمدينة
تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/٣/١م -

أولا : إنشاء الوحدة الحسابية لمعهد بحوث الهندسة الوراثية والتكنولوجيا
الحيوية بجامعة المنوفية بمدينة السادات بمحافظة المنوفية .
موازنة هيئات خدمية

الرقم الكودي
٣٠٩١٠٢٣

ثانيا : ينتهي اشراك الوحدة الحسابية لكلية السياحة والفنادق بمدينة السادات
جامعة المنوفية على حسابات معهد بحوث الهندسة الوراثية والتكنولوجيا
الحيوية بمدينة السادات بجامعة المنوفية على ان يقتصر مجال اشراك
الوحدة الحسابية لكلية السياحة والفنادق على كلية السياحة والفنادق فقط .
ثالثا : تزول الارصد الخاصة بمعهد بحوث الهندسة الوراثية والتكنولوجيا الحيوية
بمدينة السادات بجامعة المنوفية بمحافظته المنوفية الى الوحدة الحسابية المنشأة
نقلا من الوحدة الحسابية لكلية السياحة والفنادق بمدينة السادات جامعة
المنوفية .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب/ نصر الله محمد نصر

٢٠٠٣/٧/٢٤

تدريسي : ٢٠٠٣/١/٢٢م

يد

لاطب

مستحق

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديرية المالية

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

الادارة العامة للشؤون الادارية

ملف رقم : ٤٠٥ / ٩ / ٤٤ ج ٤

كتاب دوري رقم ٥ لسنة ٢٠٠٣ م

تعلم وزارة المالية انه تقر اعتبارا من ١/٣/٢٠٠٣ ما يلي :-

ولا : انشاء وحدة حسابيه جديده باسم :-

"الوحده الحسابيه لاقليم غرب الدلتا والساحل الشمالى للبحوث الزراعيه بمحافظة الاسكندريه"

ويكون مجال اشرافها وخدمتها ما يلى :-

- ١- محطة البحوث الاقليميه بالا سكندريه
- ٢- محطة بحوث البساتين
- ٣- محطة بحوث المصباحيه (القمب)
- ٤- ادارة التجارب بالا سكندريه
- ٥- ادارة التجارب بالبحيره
- ٦- محطة بحوث وقاية النبات
- ٧- محطة بحوث الانتاج الحيوانى ببرج العرب
- ٨- محطة بحوث الدواجن بالمصباحيه
- ٩- محطة بحوث مرسى مطروح
- ١٠- المعمل المركزى للاعلاف
- ١١- المحطة الاقليميه للاراضى الجديده وفروعها بالنوباريه (محطة بحوث النوباريه - محطة بحوث البساتين بالنوباريه - محطة بحوث بساتين جنوب التحرير)
- ١٢- وحدة بحوث الزينه والاشجار الخشبيه بالطوباس ١٣- وحدة بحوث الزينه بالمتزه
- ١٤- معمل صحه الحيوان
- ١٥- وحدة بحوث الارشاد الزراعى
- ١٦- وحدة بحوث الاعتماد الزراعى
- ١٧- معمل المكافحه المتكامله

الرقم الكودى

٣٠١٠١٠١١٤

"موازنة هيئات خدميه"

ثانيا : تفويض للوحده الحسابيه لاقليم غرب الدلتا والساحل الشمالى للبحوث الزراعيه المنشأه الارمده الخاضعه بها نقلا من الوحده الحسابيه التى كانت تقوم بالاشراف عليها

رئيس
الاداره المركزيه لحسابات الحكومه

"محاسب/ نصر الدين محمد نصر"

٢٠٠٣/١/٧

تحريرا فى : ٧ / ١ / ٢٠٠٣ م

نصر الدين محمد نصر

وزارة المالية
قطاع الحسابات والديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية
=====

(ملف رقم : ٢٦١ / ١ / ٢٠٠٢)
=====

كتاب ورقي رقم ٦ لسنة ٢٠٠٣ م
=====

تعلن وزارة المالية أنه تقر باعتباره من ٢٠٠٣ / ٣ / ١ ما يلي :-

الرقم الكـ ودى
٢١٦٠١١٦٠٨

أولاً : انشاء الوحدة الحسابية لادارة مرور شمال سيناء بالعريش
ويكون مجال اشرافها ما يلي :-

- ادارة المرور بشمال سيناء والاقسام والوحدات التابعة لها بفتح
وشر العبث والعوجه وضغط رفع البنى ووحدة مرور نخل .

(موازنة حكم مئلى)

ثانياً : ينشئ اشراف الوحدة الحسابية بد يوان عام محافظه شمال سيناء
على ادارة مرور شمال سيناء بالعريش .

ثالثاً : تؤول للوحدة الحسابية لادارة مرور شمال سيناء بالعريش المنشأة
الأرصدة الخاصة بها نقلاً من الوحدة الحسابية بد يوان عام محافظه
شمال سيناء .

تحريراً فى : ٢٦ / ١ / ٢٠٠٣ م

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب / نصر الدين محمد نصر

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديرية العامة
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
الإدارة العامة للشئون الإدارية

(ملف رقم : ٢٦١ / ١ / ٢٠٢١)

كتاب دوى رقم √ لسنة ٢٠٠٣

تعلن وزارة المالية أنه تقديرا اعتبارا من ١ / ٣ / ٢٠٠٣ ما يلى :-

الرقم الكودى
٢٠٨٠١١٦٠١٠٢

أولا : إنشاء الوحدة الحسابية لمرافق الاسعاف والطوارئ بالعريش
ويكون مجال إشرافها ما يلى :-

١ - مرافق الاسعاف والوحدات التابعة له ١٥ وحدة

٢ - صيد ليه الاسعاف

٣ - مركز تدريس الاسعاف والطوارئ

(موازنه حكم مجلس)

ثانيا : - ينتهى إشراف مديرية الشئون الصحية بشمال سيناء
على مرافق الاسعاف والطوارئ بالعريش

ثالثا : - تول للوحدة الحسابية لمرافق الاسعاف والطوارئ بالعريش
النشأة الأرصدة الخاصة بها نقلا من مديرية الشئون الصحية
بشمال سيناء

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب / نصر الدين محمد نصر

تدويرا فى : ٩ / ١ / ٢٠٠٣ م

توقيع

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية
=====

ملف رقم : ٦/١/٦٦٥
=====

كتاب دورى رقم ٨ لسنة ٢٠٠٣
=====

بمناسبة صدور القرار الجمهورى رقم ٤٦٥ لسنة ٢٠٠١ المضمن فى مادته الاولى دمج مصلحة
الشركات بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وتبعيةها لرئيس مجلس الوزراء وايماء لكتاب دورى
وزارة المالية رقم ٣١ لسنة ١٩٩١ م .

تحال وزارة المالية أنه تقرير اعتبارا من ٢٠٠٣/٣/١ ما يلى :-
=====

أولا :- الشاء الوحدة الحسابيه لمصلحة الشركات بوزارة الاقتصاد بالقاهرة
=====

(موازنة جهاز ادارى)

ثانيا :- تؤول أرصدة الوحدة الحسابيه الملغاه الى الجهة التى أدمجت بها .

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب / محمد الدين محمد لى

تحريرا فى :- ٢٠٠٣/٢/٢٠
=====

عبدالله



وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديرية المالية
مكتب رئيس القطاع

ملف رقم : ٧٢٦ - ١٩/١/٢٠٠٢م

كتاب دورى { ٩ } لسنة ٢٠٠٢

إلحاقاً لكتاب دورى هذه الوزارة رقم ١١٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن تغطية أرباب العهد التابعين للجهات المختلفة بالتأمين ضد خطر خيانة الأمانة التى يرتكبها أمناء العهد وحتى لا يضطر صندوق التأمين الحكومى لضمانات أرباب العهد الى إعلان عدم مسئوليته عن تعويض قيمة أى عجز عهد .

تعلن هذه الوزارة أن السيد الأستاذ الدكتور وزير المالية قد وافق على ضرورة التزام الجهات بإبلاغ صندوق أرباب العهد خلال المدة المقررة ويتحمل المسئولين بالجهة بالمبلغ تحملاً شخصياً فى حالة عدم إبلاغ صندوق أرباب العهد فى المواعيد المقررة .

وعلى السادة المسئولين الماليين بالجهات المختلفة والمديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديرى عموم الحسابات ومديرى الحسابات ووكلائهم مراعاة تنفيذ ما تقدم بكل دقة .

رئيس

قطاع الحسابات والمديرية المالية

٨
٢٠٠٢/٢/١٥
(محاسب / منى أبو الفار)

٢٠٠٢/٢/١٥
أسامة

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

(ملف رقم ١٤/٢/٨٢٦ - ١٢) كتاب دورى رقم ٧ لسنة

الحاق لكتاب دورى وزارة المالية رقم ٧٥ لسنة ٢٠٠٢ المتضمن فى المادة ثانيا :-
"ينتهى اشراف الوحدة الحسابية لجهاز مدينة النوبارية بمحافظه الاسكندرية - بهيئة
المجتمعات العمرانية الجديدة المنشأة بالكتاب الدورى رقم ١١٤ لسنة ١٩٩٢ م على أعمال ادارة
العامة للمياه الجوفية بمطروح ."

تعلمن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/٣/١ م

أولا : تعديل الفقرة المشار اليها لتصبح كالتالى :-

ينتهى اشراف الوحدة الحسابية للادارة العامة لرى النوبارية بالاسكندرية والمنشاء بالكتاب
الدورى رقم ١٠ لسنة ١٩٧٦ م على حسابات الادارة العامة للمياه الجوفية بمطروح .

ثانيا :- تؤول للوحدة الحسابية للادارة العامة للمياه الجوفية بمطروح الارصده الخاصه بها
نقل من الوحدة الحسابية للادارة العامة لرى النوبارية بالاسكندرية .

تسريانى ٢٠٠٦/٢/١ م

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب / ش. العبدى

لى

م

١٦

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

(ملف رقم : ٣ / ٥)

كتاب دورى رقم ١١ لسنة ٢٠٠٣م

حرصا من وزارة المالية على استمرار التعاون بين ممثليها بالجهات وبين هذه الجهات •
واعمالا للكتاب الدورى رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٧ وما تضمنته المادة ٣٤ من اللائحة التنفيذية
لقانون المحاسبة الحكومية رقم ١٢٧ لسنة ٨١ الصادرة بقرار السيد وزير المالية رقم ٨١ لسنة ٨٢
والتي تنص على أن تكون اختصاصات المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات
والهيئات هو الاشراف الفنى والادارى على ممثلى المالية بالجهة الادارية بالإضافة الى ما جاء
بالكتاب الدورى رقم ١٤ لسنة ٨٦ بالنسبة لهذه الاختصاصات ومباشرة مهام الرقابة المالية قبل
الصرف على تنفيذ موازنات الجهات الادارية وفقا للقوانين واللوائح المالية وكذلك التحقيق مع
ممثلى المالية فيما ينسب اليهم من مخالفات مالية وادارية من خلال ادارة التحقيقات بالادارة
المركزية للتفتيش المالى او ادارات التحقيقات بالمديرية المالية بالمحافظات •

وايضا ١٠ الى ما انتهى اليه الرأى القانونى لادارة المركزية للتشريع المالى بوزارة المالية
بكتابها رقم ٦٠ المؤرخ ٣٠٠٣/١/٨ بالنسبة لما اثير من بعض الشكاوى الواردة من بعض
الجهات الادارية وطلب هذه الجهات الزام ممثلى المالية بها بالتوقيع فى كشوف الحضور
والانصراف بها طبقا لمواعيد الحضور والانصراف المحددة بتلك الجهات اسوة بالعاملين بها
وطبقا للنظم التى تضعها مع اختصاص وزارة المالية وحدها بمسائلهم تأديبيا عما يقع منهم
من مخالفات فى هذا الشأن حيث رأت هذه الادارة المركزية ضرورة التزام ممثلى المالية
بالجهات بالتوقيع بدفاتر الحضور والانصراف بالجهات التى يعملون بها تحت اشراف رؤسائهم
التابعين لوزارة المالية مع اختصاص وزارة المالية بمسائلهم تأديبيا عما يقع منهم من مخالفات
فى هذا الشأن • ولا يعتبر التزامهم بالهيكل الوظيفى والتدرج الوظيفى المعتمد من الجهة
تبعيتهم للرؤساء الاداريين بالجهة بل تكون تبعيتهم المطلقة لوزارة المالية كما يلتزم ممثلى
المالية بتلك الجهات بما تضعه الجهة من قواعد انضباطية لحسن سير العمل بها ومنها •
مواعيد الحضور والانصراف •

(٨٦)

- ٢ -

وتحقيقا لمزيد من التعاون المثمر بين ممثلي المالية وبين الجهات التي يمثلون الوزارة بها وتدعيمها لجديده وفاعليه الرقابه الماليه قبل الصرف على تنفيذ موازنات تلك الجهات بما يتفق واحكام القوانين والمواضع الماليه والمصلحه العامه وطبقا لقانون المحاسبه الحكوميه رقم ١٢٧ لسنة ٨١ ولائحته التنفيذية وما استقر عليه رأي ادارة الفتوى والتشريع لوزارات الماليه والتجاره والتأمينات بمجلس الدوله وكتاب وزاره الماليه رقم ١٤ لسنة ٨٦ واخيرا رأي الاداره المركزيه للتشريع المالي بوزارة الماليه والتي انتهت فيها الراي جميعا الى ان التبعية الفنيه والاداريه لممثلي الماليه بالجهات المختلفه معقوده لوزاره الماليه وبما يحقق الاهداف المرجوه وتيسير دولا بالعمل بسلاسه على ان يتم تخصيص رد فتر للحضور والانصراف للساده ممثلي الماليه بتلك الجهات يتم التوقيع بها يوميا بما يفيد حضورهم وانصرافهم وفقا لمواعيد الحضور والانصراف الموضوعه بمعرفه تلك الجهات وذلك تحت اشراف رؤسائهم التابعين لوزارة الماليه مع اختصاص وزارة الماليه وحدها بمسائلهم تأديبيا عما يقع منهم من مخالفات في هذا الشأن وعلى الساده المسئولين التابعين لوزارة الماليه بتلك الجهات مراعاة الالتزام بما تقدم لتحقيق الرقابه الماليه على افضل وجهه .

تحريرا في : ٢٠٠٣/١/٢٠م

رئيس

قطاع الحسابات والمديريات الماليه

"مستشار" أبو الفوارس "ار"

مستشار

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية
(ملف رقم : ٨٧٠ / ١ / ٧)

كتاب دوري رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ م

بالإشارة الى القرار الجمهوري رقم ٢٧٧ لسنة ٢٠٠١ م المتضمن في مادته الاولى إنشاء
هيئته عامه بأسم الهيئته العامه لشئون التمويل العقاري وأيماءا الى قرار السيد / رئيس مجلس
الوزراء رقم ٤٢٢ بتبعيه الهيئته لوزارة الاسكان والمرافق والمجمعات العمرانية .

تعلم وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/٧/١ م ما يلي :-

إنشاء وحدة حسابيه بأسم :-

الرقم الكودي

"الوحدة الحسابيه للهيئته العامه لشئون التمويل العقاري

٣٠٧١٠

(موازته هيئات خدميه)

تحريرا في ٢٠٠٣/٢/١ م

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب / نصر الدين محمد



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٥٠ - ٢/٧/١٥

كتاب دوري رقم { ١٣ } لسنة ٢٠٠٣

سبق لوزارة المالية أن أصدرت الكتاب الدوري رقم ٩٦ لسنة ٦٦ بتوجيه نظر كافة الوزارات والمصالح الحكومية والأجهزة المستقلة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة إلى إخطار مصلحة الضرائب (الإدارة العامة لمكافحة التهريب) لاستطلاع رأيها قبل صرف أية مبالغ مستحقة للغير كتعويضات وعلى أن يعتبر عدم رد المصلحة المذكورة خلال خمسة وعشرين يوما من تاريخ إخطارها موافقة ضمنيه على الصرف .

ويراعى أن يتضمن الإخطار المذكور ما يأتي :-

❖ قيمة التعويضات التي يتقرر صرفها .

❖ أسباب الاستحقاق في تلك التعويضات .

❖ أسم المستحق وجسميته وعنوان نشاطه ومحل إقامته .

وحيث وافق مجلس الوزراء بجلسته بتاريخ ٢٠٠٢/٢/٧ على التزام كافة الجهات الإدارية بالدولة بإخطار مصلحة الضرائب بما يتقرر صرفه من تعويضات نزع الملكية لتتولى المصلحة بالتالي إبلاغ الجهة بما يكون مستحقا لها طرف مستحق تلك التعويضات لخصمها لحساب مصلحة الضرائب . كما تلاحظ لمصلحة الضرائب من وجود إخطارات ضئيلة القيمة الأمر الذي يكلف صاحب التعويض الكثير من الوقت والجهد لصرف هذه التعويضات بما لا يتناسب مع قيمة التعويض المقرر صرفه وفي نفس الوقت يمثل عبء على مصلحة الضرائب لا يتناسب مع ما يمكن تحصيله من هذه التعويضات .

وبناء على موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير المالية على اقتراح مصلحة الضرائب بإخطار الجهات المعنية لصرف التعويضات التي تقل قيمتها الإجمالية عن ٥٠٠ جنية دون الرجوع لمصلحة الضرائب .

لذا توجه وزار المالية نظر السادة المسؤولين الماليين بكافة وحدات الجهاز الإداري للدولة ووحدات الإدارة المحلية والأجهزة المستقلة والهيئات العامة وممثلي وزارة المالية بتلك الجهات بضرورة الالتزام بأحكام الكتاب الدوري رقم ٦٦/٩٦ مع مراعاة صرف التعويضات التي تقل قيمتها الإجمالية عن خمسمائة جنية دون الرجوع في ذلك لمصلحة الضرائب .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب) نعيم الدين محمد نصر

٢٠٠٣/٣/١٥

أسامة



وزارة المالية

رئيس الإدارة المركزية

لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٥ - ٢٠٠٣/٦/٧

كتاب دوري رقم [١] لسنة ٢٠٠٣

أصدرت الهيئة العامة للخدمات الحكومية الكتاب الدوري رقم (١) لسنة ٢٠٠٣ بخصوص ما تلاحظ من قيام بعض الجهات الإدارية لدى طرحها أعمال المقاولات بوضع مقاييسات تحدد فيها كميات وفئات لكل بند من بنود الأعمال المطروحة ويطلب من مقدمي العطاءات وضع نسبة خصم أو علاوة أو قبول نفس الأسعار الواردة بالمقاييس " هو ما يعرف بالطرح بالقائمة المسعرة " .

فقد تم عرض الموضوع على الجمعية العمومية لسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة فأصدرت فتاها رقم (١٠٣٩) في ١٧/١٢/٢٠٠٢ (ملف رقم ٣٩٤/١/١٥٤) بعد استعراض أحكام المادتين (٢ ، ٩) من القانون رقم (٨٩) لسنة ٩٨ وكذا المادتين (٣ ، ٤) من لائحته التنفيذية والتي كفلت علانية الإجراءات وتحقيق مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص وحرية المنافسة واشترطت أن يكون الطرح على أساس مواصفات كافية تتولى تحديدها لجنة فنية ذات خبرة بالأصناف أو الأعمال المطلوبة والتي تقوم بوضع القيمة التقديرية لهذه الأعمال في تقرير يوضع في مظاروف محكم الإغلاق يوقع عليه رئيسها وأعضاؤها ، ولا يفتح إلا بمعرفة رئيس لجنة البت عند دراسة العروض المالية للاسترشاد به عند الترسية وذلك بهدف عدم إفشاء القيمة التقديرية للأعمال حتى يكون للمتناقضين أو المتمارسين وضع ما يرونه من أسعار للبنود دون تأثر بما قدرته جهة الإدارة .

وانتهت الجمعية العمومية لسمى الفتوى والتشريع الموقرة الى أن ما تطرحه الجهات من أعمال وفق مقاييسات تتضمن أسعار للبنود يعد مخالفا لأحكام المادة (٤) من اللائحة التنفيذية المشار إليها حتى ولو نصت كراسة الطرح على أحقية المفاضل في مخالفة هذه الأسعار زيادة أو خفضا إذ الأمر لا يخلو من إفشاء للقيمة التقديرية وهو أمر غير جائز .

لذا تهييب وزارة المالية السادة المسؤولين الماليين بكافة الجهات الخاضعة لأحكام القانون رقم ٨٩ لسنة ٩٨ وممثلي وزارة المالية بها ضرورة الالتزام بكل دقة بما تقتضيه به أحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية في هذا الشأن وبصفة خاصة ما ورد بالمادة (٤) من اللائحة التنفيذية من قواعد وإجراءات عند وضع القيمة التقديرية للأعمال محل الطرح كما تسترعى النظر الى أن الطرح بنظام القائمة المسعرة يعد مخالف لأحكام هذه المادة .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)

الباش

٢٠٠٣/٣/١٦

أسامة

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

الادارة العامة للشئون الادارية

ملف رقم : ٤٠٨٠٦٠٥ / ١ / ٤ ج ٤

كتاب دورى رقم " ٥ " لسنة ٢٠٠٣

الحاقا بالكتاب الدورى رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٨ بإنشاء الوحدات الحسابية للمستشفيات التابعة

للمؤسسة العلاجية بمحافظة الاسكندرية

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/٤/١ ما يلى :-

أولاً : الغاء كلا من الوحدات الحسابية الآتية :-

الرقم الكودى

٤٠٨٠٦٠٢

(١) الوحدة الحسابية لمستشفى المبره لمحافظة الاسكندرية

٤٠٨٠٦٠٣

(٢) الوحدة الحسابية بالمستشفى القبطى بمحافظة الاسكندرية

٤٠٨٠٦٠٤

(٣) الوحدة الحسابية لمستشفى احمد ماهر بمحافظة الاسكندرية

٤٠٨٠٦٠٥

(٤) الوحدة الحسابية لمستشفى دار الولا ده بمحافظة الاسكندرية

" موازنة هيئات أقتصاديه "

ثانياً : تعديل مجال واشراف وخدعة الوحدة الحسابية للمؤسسة

العلاجية بمحافظة الاسكندرية ليشمل حسابات مستشفيات

المبره والقبطى وأحمد ماهر ودار الولا ده بمحافظة الاسكندرية

ثالثاً : تتول الارصده الخاصه بالوحدات الحسابية الملغاه الى

الوحده الحسابية للمؤسسة العلاجية بمحافظة الاسكندرية

رئيس

الاداره المركزيه لحسابات الحكومه

تحريرانى : ٢٠٠٣/٣/٦ م

" محاسب / نصر الدين محمد نصر "

محرر

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديريات المالية

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

الادارة العامة للشئون الاداريه

ملف رقم : ٣ / ١ / ٧٦١

كتاب دورى رقم " ١٦ " لسنة ٢٠٠٣

الحاقا بالكتاب الدورى رقم ٢٩ لسنة ١٩٨٢ / ٨١ م

تعلم وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣ / ٤ / ١ ما يلى :-

أولا : انشاء وحده حسابيه جديده بأسم :-

"الوحده الحسابيه لمديرية التموين والتجاره الداخليه بمحافظة جنوب سيناء"

كود رقم
٢٠٥٠١١٦

"موازنة حكم محلى"

يكون مجال اشرافها وخدمتها مديرية التموين والتجاره الداخليه
بمحافظة جنوب سيناء .

ثانيا : تؤول للوحده الحسابيه المنشأ الارصده الخاصه بها نقلا
من الوحده الحسابيه لمديرية الشئون الاجتماعيه بمحافظه
جنوب سيناء التى كانت تقوم بخدمتها والاشراف عليها .

رئيس

الاداره المركزيه لحسابات الحكومه

"محاسب/ نصر الدين محمد نصر"

تحريرا فى : ٢٠٠٣ / ٣ / ١٩ م

وزارة المالية
قطاع الحسابات والميزانيات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
(الادارة العامة للشئون الادارية)

(ملف رقم : ٨١٧ / ١ / ٢٠٠٣)

كتاب دورى رقم ٧ لسنة ٢٠٠٣

ايضا الى الكتاب الدورى رقم ٣٤ لسنة ١٩٩٩ و ٦٥ لسنة ١٩٩١
تعلن وزارة المالية أنه اعتبارا من ٢٠٠٣ / ٤ / ١ ما يلى :-
الرقم الكودى
٣٠٩٠١٢٠
انشاء الوحدة الحسابية لكلية الطب والمستشفى الجامعى ببني سويف
ويكون مجال اشرافها وخدمتها ما يلى :-
(كلية الطب البشرى - المستشفى الجامعى - المعهد الفنى للتمريض)

(موازنه هيئات خدمية)

- ينتهى اشراف الوحدة الحسابية للكلية العملية بفرع جامعه القاهرة بمحافظة
بني سويف على حسابات كلية الطب البشرى والمستشفى الجامعى والمعهد
الفنى للتمريض .
- تؤول الارصدة الخاصة بالوحدة الحسابية لكلية الطب والمستشفى الجامعى ببني
سويف نقلا من الوحدة الحسابية للكلية العملية بفرع جامعه القاهرة بمحافظة
بني سويف .

تحريرا فى : ٢٠٠٣ / ٣ / ٢٥ م

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب / نصر الدين محمد

(٢٠)

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

كتاب دورى رقم " ٨ " لسنة ٢٠٠٣

ايما الى كتاب دورى وزارة المالية رقم ١١ لسنة ٢٠٠٢ المتضمن فى مادته
الاولى انشاء الوحدة الحسابية لادارة مركز كفر الدوار التعليمية بمحافظة البحيرة .
تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ١ / ٤ / ٢٠٠٣ مايلى :-

أولا : تعديل مسمى :
الوحدة الحسابية لادارة مركز كفر الدوار التعليمية بمحافظة
البحيرة .
لتصبح باسم
" الوحدة الحسابية لادارة بندر كفر الدوار التعليمية بمحافظة
البحيرة "

الرقم الكودى
٢٠٩٠١١١١٨

٢٠٩٠ ١١١١ ٨

" موازنة ادارة محلية "
ثانيا : ينتهى اشراف الوحدة الحسابية لادارة مركز كفر الدوار التعليمية
على حسابات ادارة بندر كفر الدوار التعليمية .

ثالثا : توكل للوحدة الحسابية المنشأ الارصدة الخاصه بها نقلا
من الوحدة الحسابية لادارة مركز كفر الدوار التعليمية بمحافظة
البحيرة .

تحريرا فى : ٢٠٠٣ / ٣ /

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب / نصر الدين محمد نصر "

٢٦

وزارة المالية

قطاع الحسابات والمديرية المالية

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

الادارة العامة للشؤون الادارية

(ملف رقم : ٩٥٢ - ١ / ٢)

كتاب دوى رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٣م

ايما الى القرار الجمهوري رقم ١٠١ لسنة ٩٨ بإنشاء جهاز تنظيم مرفق الاتصالات السلكية

واللاسلكية .

والقرار الجمهوري رقم ٣٧٩ لسنة ٩٩ بتنظيم وزارة الاتصالات والمعلومات وايما للقانون رقم

١٠ لسنة ٢٠٠٣م بأصدار قانون تنظيم الاتصالات والحقا للكتاب الدوى رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠١م .

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/٢/١م مايلي :-

أولا : تعديل مسمى الوحدة الحسابية لجهاز تنظيم مرفق الاتصالات السلكية واللاسلكية بالقاهرة

لتصير باسم :

"الوحدة الحسابية للجهاز القومي للاتصالات"

"موازنة هيئات اقتصادية"

ثانيا : تزول الارصد الخاصة بالوحدة الحسابية لجهاز تنظيم مرفق الاتصالات السلكية واللاسلكية الى الوحدة

الحسابية للجهاز القومي للاتصالات .

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

"محاسب/ نصر الدين محمد نصر"

تحريرا في : ٢٦/٣/٢٠٠٣م

مخدر

(٢١)

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديرية المالية
الإدارة العامة للشؤون الإدارية
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(ملف رقم : ٨١٥ / ١ / ٢٠٠٣)

كتاب دوري رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٣ م

تعلن وزارة المالية أنه قد تم اعتبارا من ٢٠٠٣ / ٧ / ١ ما يلي :-

الرقم الكودي

٢٠٨٠١٣٨٠١١٠

أولاً :- إنشاء وحدة حسابية بمستشفى بابين المركزي بمحافظة الشرقية

(موازنه حكم محاسبي)

ثانياً :- تحويل للوحدة الحسابية بمستشفى بابين المركزي بمحافظة الشرقية
الشرقية المنشأة الأربعة الخاصة بها نقلا من الوحدة الحسابية
لمديرية الشؤون الصحية بالشرقية .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب / نصر الدين محمد

تحريرا في : ٢٠٠٣ / ٣ / ٢١ م

مدير

مدير

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الاداريه

(ملف رقم : ٢٠١/٩٥١) كتاب دورى رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٣

الحاقا للكتاب الدورى رقم ٧ لسنة ٨٢/٨١

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/٧/١ م

أولا :- إنشاء الوحدة الحسابيه للهيئه القوميہ لسكك حديد مصر بمحافظه المنيا ويكون مجال
أشرافها وخدمتها محافظات (المنيا / بنى سويف / الفيوم)

موازنه هيئات اقتصاديه
الرقم الكردى
٤٠٤٠١٠٤

ثانيا :- ينتهى أشراف الوحدة الحسابيه للمنطقه الوسطى لهيئه سكك حديد مصر بمحافظه
أسيوط على حسابات الهيئه القوميہ لسكك حديد مصر بمحافظه المنيا

ثالثا :- تؤول للوحده الحسابيه المنشأة الارصده الخاصه بها نقلا من كل من الوحدة الحسابيه
للمنطقه الوسطى لهيئه سكك حديد مصر بأسيوط والوحده الحسابيه لهندسه سكك
والانشاءات بالقاهرة

تصويرا فى ٢١/٧/٢٠٠٣ م

رئيس

الادارة المركزيه لحسابات

موازنه

محاسب / نصر الدين

م

م



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة
ملف رقم : ٧٢٤ - ١٥/١/٣ م

كتاب نوري رقم { ٢٣ } لسنة ٢٠٠٢

- سبق لهذه الوزارة أن أصدرت الكتب الدورية أرقام ٢٨ لسنة ٩٤ ، ٣٠ لسنة ٩٦ ، ٦٣ لسنة ٩٩ ، ١٠٤ لسنة ٢٠٠١ بضرورة التزام كافة الجهات باستعمال النماذج ٨٦ ع ح حرف أ ، ب المطبوعة بمعرفة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية في إبلاغ نماذج التوقيعات .
- وحيث أنه قد تلاحظ للبنك المركزي المصري ما يلي :
- ١ . إرسال استمارات ٨٦ ع ح حرف أ ، ب مطبوعة بمعرفة الجهات و مصورة فوتغرافيا .
 - ٢ . عدم الالتزام بالتوقيع بالقلم الجاف الأزرق أو الأسود ذو السن الكروي .
 - ٣ . عدم ختم النماذج بخاتم شعار الجمهورية بجوار التوقيع المطلوب إبلاغ توقيعه .
 - ٤ . التوقيع في المكان المخصص بتوقيع السيد الاستاذ رئيس الإدارة المركزية لحسابات الحكومة بوزارة المالية .
 - ٥ . أن معظم الجهات تقوم بسحب شيكات موقع عليها توقيعات مضى عليها مدة طويلة .
- لذا تعلن وزارة المالية بضرورة التزام كافة الجهات بما يلي :
- ١ . أن يوافق البنك المركزي كل ست سنوات بنماذج توقيعات السادة المخول لهم حق التوقيع أول وثانيا .
 - ٢ . الالتزام بالتوقيع بالقلم الجاف الأزرق أو الأسود ذو السن الكروي .
 - ٣ . ختم النماذج بخاتم شعار الجمهورية بجوار توقيع المطلوب إبلاغ توقيعه .
 - ٤ . عدم التوقيع في المكان المخصص لتوقيع السيد الاستاذ رئيس الإدارة المركزية لحسابات الحكومة بوزارة المالية وأن تكون البيانات داخل الاستمارة مكتوبة بالآلة الكاتبة .
 - ٥ . استعمال النماذج ٨٦ ع ح حرف أ ، ب المطبوعة بمعرفة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية والخاصة بتوقيع الوظائف المرخص لشاغلها توقيع الشيكات توقيعاً أولاً وثانياً والوظائف المرخص لشاغلها بطلب دفاتر الشيكات مع مراعاة اعتماد الشيكات بتوقيعات تطابق النماذج المبلغة للبنك المركزي المصري .
- وعلى السادة المسؤولين الماليين بالجهات المختلفة والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات ومندوبي العموم ومندوبي الحسابات ووكلائهم مراعاة تنفيذ ما تقدم بكل دقة .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)

رئيس

ماتة

٢٠٠٣/٤/٦

أمانة



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٥ - ٢٠٠٣/١/٧

كتاب دورى رقم { ٤ } لسنة ٢٠٠٣

نظرا لما تلاحظ من وجود تعارض بين أحكام المادة رقم ١٧٩ والمادة رقم ٦٠٠ من
اللائحة المالية للموازنة والحسابات .

وقد تم عرض هذا الموضوع على اللجنة الفنية الدائمة للنظام المحاسبي الحكومي والتي
وافقت بجلستها المنعقدة في ٢٠٠٣/٤/٢ على الآتى :

- ١ . الإبقاء على نص المادة ١٧٩ من اللائحة المالية للموازنة والحسابات كما هي .
 - ٢ . حذف كلمة بدل السفر من الفترة الأخيرة من المادة ٦٠٠ من اللائحة المالية للموازنة
والحسابات لتصبح كالآتى .
- * لا يجوز صرف المرتبات أو الأجور من السلفة المستديمة إذ يقضى الخصم بقيمة هذه
المصروفات على البنود المختصة بالموازنة مباشرة فيما عدا الحالات التى يصدر بشأنها
ترخيص بالاستثناء من وزارة المالية ويتعين مراعاة الدقة فى تحديد قيمة السلفة المستديمة
بقيمة تخفيضها الى أدنى حد ممكن * .

وعلى السادة المسؤولين الماليين بالجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية
بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المركزية المستقلة والسادة مديري المديریات المالية
بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديري عموم الحسابات ووكلائهم
ضرورة الالتزام بما تقدم .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة
مخمس
(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)

ب

٢٠٠٣/٤/١٦
أسامة



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٦٢٥ - ١٥/١/٧

كتاب دوري رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٣

نظرا لما تلاحظ من وجود اختلاف بين أحكام الفقرة رقم [٤] من المادة { ٢٢٤ } من
اللائحة المالية للموازنة والحسابات والكتاب الدوري رقم (٤٥) لسنة ٩٧ مع أحكام المادة
{ ٢٩١ } من لائحة المخازن فيما يتعلق بختم الشيكات .

وحيث تم عرض هذا الموضوع على اللجنة الفنية الدائمة للنظام المحاسبي الحكومي والتي
وافقت على تعديل أحكام الفقرة رقم [٤] من المادة { ٢٢٤ } من اللائحة المالية للموازنة
والحسابات على النحو التالي :-
* ---- يتم ختم الشيكات بخاتم شعار الجمهورية الخاص بإدارة الحسابات بعد تحريرها
وتوقيعها توقيعاً ثانياً .

وذلك لأحكام الرقابة المالية على استخدام الشيكات بالوحدات الحسابية المختلفة .

وعلى السادة المسؤولين الماليين بالجهاز الإداري للدولة ووحدات الإدارة المحلية
بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المركزية والمستقلة والسادة مديري المديرية المالية
بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديري عموم الحسابات ووكلائهم
مراعاة تنفيذ ما تقدم بكل دقة .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)

٢٠٠٣/٤/١٩

أمانة

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

كتاب دورى رقم "٢٦" لسنة ٢٠٠٣

الحاقا بالكتاب الدورى رقم ٣٤ لسنة ٨٩ المتضمن انشاء الوحدة الحسابية
لوزارة التعليم العالى بمحافظة الاسكندرية .

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/٥/١ مايلى :-

تعديل مسمى الوحدة الحسابية لوزارة التعليم العالى بمحافظــة
الاسكندرية لتصبح باسم " الوحدة الحسابية للمعهد الفنى الصناعى
بمحافظة الاسكندرية "

ويكون مجال اشرافها وخدمتها :

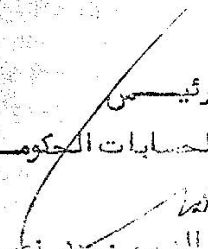
(المعهد الفنى الصناعى - المعهد الفنى التجارى - المعهد الفنى
للسياحه والفنادق - الوحدة العلاجية - منطقة التعليم العالى) بالاسكندرية

الرقم الكودى

١٠٩٠٢٠١١٢

" موازنة جهاز ادارى "

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب / نصر الدين محمد نسي" 

تحريرا فى ٢٠٠٣/٤/١٢



٢٠٠٣

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة
الادارة العامة للشئون الادارية

الكتاب الدورى رقم "٢٧" لسنة ٢٠٠٣

بمناسبة صدور قرار السيد الاستاذ رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٣٤ لسنة ٢٠٠٢
بانشاء حى جديد باسم حى الجنوب بمحافظة بورسعيد فصلا من حى الضواحي
تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٣/٧/١ الاتى :-

الرقم الكودى
٢٠٦٠١١٢٠٧

مادة أولى :- انشاء الوحدة الحسابية لحي الجنوب بمحافظة بورسعيد
"موازنة ادارة محلية"

ومجال اشرافها : ديوان عام حى الجنوب والوحدات التابعة له

مادة ثانية :- تعمل الارصدة الخاصة بحي الجنوب الى الوحدة الحسابية
المنشأة نقلا من الوحدة الحسابية لحي الضواحي .

رئيس
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

محاسب / نصر الدين محمد نص

تحريرا فى ٢٠٠٣/٤/١٤

٢٠٠٣



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة

ملف رقم : ٧٢٤ - ٣ / ١٥ / ٢٠٠٣ موقت

كتاب دورى رقم { ٨ } لسنة ٢٠٠٣

بناء على طلب البنك المركزى المصرى والخاص بتنفيذ برنامج قراءة الشيكات على الآلات إلكترونيا ، الأمر الذى يتطلب أن تكون الشيكات المقدمة من الهيئات والمصالح خالية من الدبابيس أو أية ملصقات قد تعرقل انسياب الشيكات على آلات القراءة بالسرعة المطلوبة .

لذا توجه وزارة المالية نظر كافة الوحدات الحسابية أن تراعى عند تقديم الشيكات للبنك أن تكون خالية من الدبابيس أو أية ملصقات لانسياب الشيكات على آلات القراءة .

وعلى السادة المسؤولين الماليين بوحدة الجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المركزية والمستقلة والسادة مديرى المديرىات المالية بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديرى عموم الحسابات ووكلائهم ضرورة الالتزام بتنفيذ ما تقدم بكل دقة .

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)

٢٠٠٣/٤/١٩

أسامة

مبيل

عطاء



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة
ملف رقم : ٧٢٥ - ١٥/١/٧ م

كتاب دورى رقم { ٩٩ } لسنة ٢٠٠٣

فى ضوء طلب الأمانة الفنية بالوزارة إعادة النظر فى أحكام المادة ٥٩٣ من اللائحة المالية للموازنة والحسابات فيما يتعلق برفع مبلغ العشرة جنيهاً الواردة بالمادة المشار إليها لتكون مائة جنية نظراً لضالة مبلغ العشرة جنيهاً فى الوقت الحالى .

وحيث تم عرض هذا الموضوع على اللجنة الدائمة للنظام المحاسبى الحكومى والتى وافقت بجلستها المنعقدة فى ٢٠٠٣/٤/٢ على تعديل المادة المشار إليها أعلاه لتكون كالآتى :

المبالغ المقيدة بالحسابات الجارية الدائنة المتقدم ذكرها والتي لا تريد قيمتها على مائة جنية ولم يطالب بها خلال السنة المالية التالية لسنة إيداعها وكذلك المبالغ ويوافق المبالغ التى تريد قيمتها على مائة جنية ويكون مضى على إيداعها ثلاث سنوات مالية عدا سنة إيداعها تضاف لإيرادات الموازنة تحت نوع " إيرادات متنوعة " وتجرى هذه العملية فى آخر يونية من كل سنة ويؤشر عنها فى دفتر مفردات الحسابات الجارية الدائنة { ٣٩ أو ٣٩ مكرر ع ٠ ح } أمام كل مبلغ برقم وتاريخ إذن التسوية الذى أضيف بمقتضاه للإيرادات .

والإضافة للإيرادات ليست سوى عملية حسابية محضه القصد منها الإقلال من المبالغ المقيدة بالحسابات الجارية الدائنة ولا تأثير لها على حق صاحب الشأن فى المطالبة بها فى المدة المقررة قانوناً لسريان الحق فى المطالبة بها .

وعلى السادة المسؤولين الماليين بوحدة الجهاز الإدارى للدولة ووحدة الإدارة المحلية بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المركزية والمستقلة والسادة مديري المديريات المالية بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديري عموم الحسابات ووكلائهم بها ضرورة الالتزام بتنفيذ ما تقدم بكل دقة .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

٢٠٠٣/٤/٢٠

البا

أسامة

(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)



وزارة المالية
رئيس الإدارة المركزية
لحسابات الحكومة
ملف رقم: ٧٢٥ - ٢١٥/١/٧

كتاب دوري رقم { ٢٠ } لسنة ٢٠٠٣

في ضوء طلب الأمانة الفنية بانوزارة إعادة النظر في أحكام المادة ٦٠٠ فقرة ٢٠١ من
اللائحة المالية للموازنة والحسابات فيما يتعلق بإغفال تضمين دفتر إجمالي الحسابات النظامية
المدينة والدائنة حسابي الأصول والمال العام وحساب الكفالات مقابل دفعات مقدمة .

وبالعرض على اللجنة الفنية الدائمة للنظام المحاسبي الحكومي فقد وافقت بجلستها المنعقدة
في ٢٠٠٣/٤/٢ على تضمين المادة المشار إليها بالحسابين الموضحين أعلاه .

وعلى السادة المسؤولين الماليين بوحدة الجهاز الإداري للدولة ووحدات الإدارة المحلية
بالمحافظات والهيئات العامة والأجهزة المركزية والمستقلة والسادة مديري المديريات المالية
بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديري عموم الحسابات ووكلائهم
ضرورة الالتزام بتنفيذ ما تقدم بكل دقة .

رئيس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب/ نصر الدين محمد نصر)

٢٠٠٣/٤/٢٢

أسامة

ب